

7179 - شأن شهادة الأب والأخ في الزواج وهل تجزأ شهادة الوالد لولده والأخ لأخيه في النكاح وغيره؟

صالح اللحيدان

ما قولكم دام فضلكم بشأن شهادة الاب والاخ في الزواج وماذا ينصح به المواطنين وهل تجزئ شهادة الوالد لولده والاخ لاخيه في النكاح وغيره بارك الله في هذا السائل واصلحه - [00:00:00](#)

وزادنا واياهم من البر والتقوى فكم يجد من يتولى عقد النكاح من الحرج عندما يكون الشاهد ابا الزوج يشهد له او عندما يقول الشاهد على ابن الفتاة ابناء الاب فهم يشهدون شهادة تنفع اباهم - [00:00:25](#)

والاب يشهد شهادة تنفع ابنا الاولى ان يستشهدوا غيرهم اذا لم يتيسر فارجو انه لا حرج لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل ان شهادة الوالد للولد باطلة ولم يقل ان الشهادة الولد - [00:00:56](#)

الولد الى الوالدة باطلة فان مناط صحة الشهادة العدالة فمن كان عدلا غير متهم فيما يؤدي الى الشهادة حشادته مقبولة على الصحيح من كلام اهل العلم ولا شك ان الاحتياط امر مطلوب - [00:01:18](#)

جزاكم الله خيرا - [00:01:37](#)